قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٧٩) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٠

بشأن تعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٨

بشأن شروط وضوابط قيد شركات الاستشارات المالية والجهات المرخص لهما من الهيئة

للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وضوابط قيد شركات الاستشارات المالية والجهات المرخص لهما من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٠؛

قرر

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة الرابعة من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وضوابط قيد شركات الاستشارات المالية والجهات المرخص لهما من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة، النص الآتي:

مع عدم الإخلال بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٢٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن قواعد الخبرة والكفاءة للقائمين على إدارة الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، يُشترط أن يتوافر في العضو المنتدب لشركات الاستشارات المالية أو في المسئول عن إدارة الاستشارات المالية في الجهات الأخرى المرخص لها من الهيئة بمباشرة أعمال التقييم وإعداد دراسات القيمة العادلة، الشروط الآتية:

القرية الذكية، مبني ١٣٦ - ب، الجيزة، مصر
الرقم البريدي : ١٢٥٧٧
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ - فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
info@fra.gov.eg

Smart Village, Building no. B-136, Giza
Postal Code : 12577
Tel.: (00202) 35345350 - Fax.: (00202) 35370036
www.FRA.gov.eg

١- أن يكون حسن السيرة والسلوك.

٢- أن يكون حاصلاً على مؤهل عال مرتبط بمجال التمويل.

٣- أن يكون حاصلاً على أحد الشهادات الأكاديمية أو المهنية في المجالات المرتبطة بالتمويل و/أو الاستثمار و/أو إدارة الأعمال تعتد بها الهيئة سواء كانت مصرية أو أجنبية.

٤- أن يكون لديه خبرة علمية و/أو عملية بأعمال التقييم المالي ودراسات تحديد القيمة العادلة لمدة لا تقل عن خمس سنوات.

ويجب في حال رغبة شركات الاستشارات المالية أو الجهات الأخرى المرخص لها من الهيئة بمباشرة أعمال التقييم وإعداد دراسات القيمة العادلة في توفيق أوضاعها وفقاً لأحكام هذا القرار، أن يتوافر في العضو المنتدب في شركات الاستشارات المالية أو في المسئول عن إدارة الاستشارات المالية في الجهات الأخرى، بحسب الأحوال، خبرة علمية و/أو عملية بأعمال التقييم المالي ودراسات تحديد القيمة العادلة لمدة لا تقل عن خمس سنوات، على أن يكون شارك خلال هذه المدة في إعداد ثلاث دراسات تتعلق بالتقييم المالي أو تحديد القيمة العادلة للمنشآت خلال الثلاث سنوات السابقة على التقدم بتوفيق الأوضاع.

٥- ألا يكون قد صدر ضده في السنوات الثلاث السابقة على القيد بالسجل ثمة أحكام في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، ما لم يكن قد رُد إليه اعتباره.

٦- ألا يكون قد صدر ضده ثمة تدابير إدارية من الهيئة أو من الجهات الرقابية الأخرى الخاضع لإشرافها ورقابتها، بحسب الأحوال، في السنوات الثلاث السابقة على القيد بالسجل.

٧- أن يجتاز الاختبارات المعتمدة من الهيئة في الموضوعات ذات الارتباط بالتقييم المالي والتي تتم من خلال الهيئة أو من خلال جهات تعتد بها الهيئة.

ويجوز للهيئة الإعفاء من الاختبارات المشار إليها في ضوء الشهادات الأكاديمية أو المهنية الحاصل عليها.

٨- التفرغ الكامل لمزاولة مهام الإدارة.

٩- أن يجتاز المقابلة الشخصية بالهيئة.

Smart Village, Building no. B-136, Giza
Postal Code : 12577
Tel.: (00202) 35345350 - Fax.: (00202) 35370036
www.FRA.gov.eg

القرية الذكية، مبنى ١٣٦ - ب، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ - فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
info@fra.gov.eg

ويشترط أن يتوافر في العاملين بشركات الاستشارات المالية، أو أعضاء الإدارة المسئولة عن أعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة في الجهات الأخرى من غير شركات الاستشارات المالية، الشروط الآتية:

١- حسن السيرة والسلوك.

٢- الحصول على مؤهل عال.

٣- اجتياز دورة تمهيدية للتعريف بالجوانب التشريعية لنشاط الاستشارات المالية ومعايير التقييم المالي للمنشآت وذلك من خلال الهيئة أو من خلال جهات تعتد بها الهيئة.

٤- مزاولة أحد العاملين على الأقل بالشركة أو بالإدارة المسئولة في غيرها من الجهات، لأعمال التقييم المالي ودراسات تحديد القيمة العادلة لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات.

٥- يفضل الحصول على دورات تدريبية أو ورش عمل خاصة بمجال التحليل المالي أو الالتحاق بإحدى البرامج الدولية المعتمدة في مجال التحليل المالي.

٦- ألا يكون قد صدر ضدهم في السنوات الثلاث السابقة على القيد بالسجل ثمة أحكام في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، ما لم يكن قد رُد إليه اعتباره.

٧- ألا يكون قد صدر ضدهم ثمة تدابير إدارية من الهيئة أو من الجهات الرقابية الأخرى الخاضع لإشرافها ورقابتها، بحسب الأحوال، في السنوات الثلاث السابقة على القيد بالسجل.

٨- التفرغ الكامل لمزاولة مهام أعمال التقييم المالي ودراسات القيمة العادلة.

٩- اجتياز المقابلة الشخصية بالهيئة.

ويجب أن يكون لدى شركات الاستشارات المالية والجهات الأخرى المقيدة بالسجل، نظام مطبق للرقابة على الجودة والتحقق من الاستقلالية والتعليم المهني المستمر للعاملين.

كما تلتزم شركات الاستشارات المالية بتعيين مراقب داخلي مستقل (أو من يباشر ذات المهام التي يقوم بها بالنسبة للجهات الأخرى)، على أن يتمتع بخبرة لا تقل عن خمس سنوات في مجال عمله، ويكون مسئولاً عن التحقق من التزام مساهمي الشركة وأعضاء مجلس إدارتها والإدارة التنفيذية لها والمقيم المعتمد والعاملين في الإدارة المذكورة عن أعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة بالنسبة للجهات الأخرى والمجموعات

Smart Village, Building no. B-136, Giza
Postal Code : 12577
Tel.: (00202) 35345350 - Fax.: (00202) 35370036
www.FRA.gov.eg

القرية الذكية، مبني ١٣٦ - ب، الجيزة، مصر
الرقم البريدي : ١٢٥٧٧
تليفون : ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ - فاكس : ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
info@fra.gov.eg

المرتبطة بهم، بالمعايير الأساسية للأداء المهني ومعايير التقييم المالي للمنشآت الصادرة عن الهيئة.

وللهيئة أن تستثنى الجهات الأجنبية الراغبة في القيد بالسجل من شرط اجتياز المقابلة الشخصية بالهيئة واجتياز الاختبارات المنصوص عليها بهذه المادة.

(المادة الثانية)

يُستبدل بالبند (٣- ز) من المادة الخامسة من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وضوابط قيد شركات الاستشارات المالية والجهات المرخص لهما من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة، البند الآتي:

٣ – ز: عدم التعامل على أوراق مالية قامت الشركة أو الجهة بتقييمها خلال الستة أشهر التالية لتاريخ التقييم.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الالكتروني للهيئة، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

٤٦٠٧٦